وقوع الاسم بعدها اذا اخبر عنه بفعل ومنعه اذا اخبر عنه باسم
قوله لهان يجب الخ وقول بعضهم انه على اضمار الفاء رد
بان الفاء تحذف الا في ضرورة او نادر من الكلام وقول
بعضهم ان الضمير توكيد لاسمية ان وان ما بعده الجواب تعسف
ومن ذلك اذا التي بعد القسم نحو والليل اذا يغشى هـ
والنهار اذا تجلى والبحر اذا هوى اذ لو كانت شرطية كان
ما قبلها جوابا في المعنى فيلزم تعليق القسم الانشائي
وهو ممتنع اه مغني وقوله وقول بعضهم ذكر هذا الوجه
الرضي فانه يجوز في الآيتين كونهم تاكيد للواو في عضبوا
والضمير المنصوب في اصابهم وكون جواب اذا الجملة اسمية
قال هـ مغني فالعدم عراقة اذا بن الشرطية اه وقوله تعسف
اي لان المقام لا يقتضي تاكيد المسند اليه بل اسمية الجملة
هو الموافق للمراد من ان ذلك شانهم الدائم قوله لما
الظرفية جرى على القول بانها اسم لحيني حين وقبل
لحيني اذ واستحسنه في المغني لاختصاصها بالماضي
وذهب سيبويه الى انها حرف وجوب لوجوب قوله
وتلزم الاضافة الى الفعلية اي الماضوية كما في التصريح
وتكون حوبها ماضيا ومضارعا وجملة اسمية مقرونة
بالفاء واذا الفجائية نحو فلما نجاكم الى البر اعرضتم فلما ذهب عن ابراهيم الروع وجاءته البشرى يجادلنا
فلما نجاهم الى البر اذا هم يشركون وخالف كثير في الثانين
والثالث وجعلوا الجواب في الايتين محذوفا اي اقبل
يجادلنا وانقسموا قسمين فمنهم الاخفش في اكثر لما

ظرفية

ظرفية مضافة الى الجملة بعدها ابن هشام في شرح
القطر ومنعه غيره وقد صرح في المغني في اذا بانها
على قول القائلين بان العامل فيها شرطها غير مضافة
كما يقول الجميع فيها اذا اجزمت قوله اقول لعبد الله
الا قد يلغزبه فيقال ابن فعل لما وحق يكتب وهما
بالالف لاجل الالغاز وان كان حقه ان يكتب بالياء
قوله والمعنى لما استقط الخ يوهم ان جواب لما محذوف
لتقدم دليله وان تقديره قلت الخ وهو ما صرح به
في المغني قال الدماميني انما يحتاج اليه على القول
بان لما حرف شرط اما على القول بانها ظرف لحيني حين
فلا يل نحتمل متعلقة بأقول الملفوظ به او ان الظاهر
انها على هذا القول حالية عن معنى الشرط اه وقد يمنع
ويؤيد المنع انه نقل بعد ذلك عن ابن مالك انها ظرف
لحيني اذ فيه معنى الشرط قوله لفهم اثنين متعلق بأضيف
والمراد شيئين ليشمل المذكرين والمؤنثين والمختلفين
او اثنتين قاله يس قوله اي مما يلزم الخ فيه اشارة الى
ان قول المصنف اي لزوما يدل ان الكلام في واجب
الاضافة قوله الى النكرة المختصة قال السيوطي بناء
على جواز توكيدها وهو راي الكوفيين وعليه مشى
الناظم في التوكيد حيث قال وان يفد توكيد منكور
قبل واشتط المصنف هنا التعريف مبني على غير مختاره
قاله يس قوله عندك هو فيه وفيما بعده عدة للنكرة
وراعى في الاول المعنى فثنى الخبر وفي الثاني اللفظ فافرده

Copyright © King Saud University